(٢٣) زواج العلماء من الخارج

د. صلاح:

كنا نتكلم عن صناعة العلماء وبدأنا الحديث عن قضية زواج هؤلاء العلماء الذين يذهبون للدراسة في الغرب من غير المسلمات، وهذه ظاهرة كبيرة فأكثر من ٩٥% من الذين يتزوجون من غير بلادهم لا يعودون أبدًا إلى بلادهم وإن عادوا فتكون مجرد زيارات ومتباعدة لا يوجد فيها هذا التواصل بين الأرحام ولا يوجد فيها هذ الشعور بالولاء إلى هذا البلد، فيتحول ولاؤه وولاء أولاده للبلد الجديد.

عندما طرحنا هذه القضية في المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث فكانت الفتوى كالتالي:

أولا: لا بد من التأكد أنها كتابية، فقد يحدث أنها تحمل فقط اسم الكتابية وهي لا تؤمن أصلا بدين، فلا بد من التأكد بداية أنها ليست شيوعية أو ملحدة وأنها بالفعل كتابية.

ثانيا: لا يجوز أن يتزوج هذه المرأة إلا إذا كانت مُحصَنة، أي أنها عفيفة، وقال الله سبحانه وتعالى: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ} [المائدة: ٥]، وهنا ذَكَرَ الله الاحصان قبل الإيمان وذكر الاحصان قبل أن تكون من أهل الكتاب.

ثالثا: لا بد ألا يكون هناك ضرر على الزوج في القوامة، ولا يتحول مثل من تحولوا إلى أنصاف الرجال.

وذكرنا عددًا من المؤثرات على الزوج والأولاد والعائلة، وكذلك أن مثل هذا الزواج قد يكون به فتنة للمؤمنات خاصة ونحن لدينا حالات عنوسة كبيرة في أوطاننا، وسيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما علم أن حذيفة بن اليمان تزوج امرأة كتابية، أرسل له وقال: (عزمت عليك إذا جاءك كتابي هذا إلا طلقتها، إنها تكون فتنة لنساء المؤمنين).

لهذا نوصي الآباء والأمهات أن يُزَوِجوا أبناءهم النبغاء مبكرًا، ولكن هناك من يقول أن يؤجل زواجه إلى ما بعد الدكتوراه بسبب انشغالات الزواج أو الماديات وغيره فيرفضون الزواج مبكرًا.

د. راغب:

أعتقد هذا بسبب نقص المادة، وبما أننا نتكلم عن تنشئة العلماء واستقرارهم، لكن هذا الاستقرار يتطلب أن يكون للعالم دخل من المال ميسور وفي نفس الوقت لا ينشغل عقله بقضايا المعيشة المختلفة والتي من أهمها الزواج.

وبما أن الزواج فطرة، فالإنسان عندما يؤجل زواجه يكون هذا بسبب ظروف معينة، وغالبا ما تكون الأعباء المادية، لذلك أهيب بالمؤسسات التي نطمح لإنشائها أن ترعى هؤلاء.

والبلاد الإسلامية لديها الكثير من المال فتضع منها في مجال الإنفاق في سبيل الله وفي أعمال الخير، حتى من الممكن أن تكون من أبواب الزكاة، وسيدنا عمر بن عبد العزيز رحمه الله عندما فاض المال في بيت المال من أموال زكاة المسلمين ولم يكن هناك فقراء، بدأ يُزوِّج بها العزّاب في الدولة الإسلامية، فهذا مطلب من مطالب الدولة الإسلامية وهو أن تُعف هؤلاء الشباب.

لكن يجب أن يكون الإنفاق على العالِم وكفالته تكون بإعطائه الرواتب التي تكفل حياته وكذلك المنح الدراسية التي تكفُل له مستوى علمي راقٍ، وتوفير المصادر العلمية وكذلك تزويج العالِم.

وهذا به استثمار للأموال وليست مجرد أموال ضائعة، لأن هذا العالِم سيقود أمة ويغير من حركة التاريخ كلها.

والرسول عليه الصلاة والسلام، وهو قدوة ومعجزة عليه الصلاة والسلام، فلا توجد قضية من القضايا التي طرحناها إلا وله فيها رأي وإسهام مباشر يحل القضية من بدايتها وهذا لأنه كما قال الله تعالى: {إِنْ هُوَ إِلا وَحْيٌ يُوحَى} [النجم:٤]

ففي قصته مع زواج ربيع بن كعب الأسلمي، وهو من أهل الصفة وفقير وكان عمره ١٧ سنة، وعندما رأى منه الخير والتجرد للدين والعلم ولخدمته صلى الله عليه وسلم، والشواهد فيها أن الرسول صل الله عليه وسلم اهتم بشخص من الصُفة فقير قد لا يملأ عين أي إنسان في المدينة كلها، بل وجمَّع له المال من الجميع وساهم الكل في زواجه ولم يكونوا أغنياء، بل كلٌ على حسب قدرته، فهذه منظومة عملية نريد أن نكررها.

د. صلاح:

وكذلك قصته صل الله عليه وسلم مع عكاف بن وداعة الهلالي وكان معه المال ولكنه لم يكن يريد أن يتزوج، فأمره أن يتزوج وتَزوج رضي الله عنه، فالرسول صل الله عليه وسلم كان مشغول بهذه القضية أيضًا.

ونريد أن نقول لبعض الآباء والأمهات الذين يغفلون عن هذه المسألة مع أبنائهم وبناتهم ويعتقدون أن البنت لا بد أن تنتهي من دراستها قبل الزواج، قال رسول الله صل الله عليه وسلم: «إذا خطبَ إليكم مَن ترضَونَ دينَه وخلقَه، فزوِّجوهُ إلَّا تفعلوا تَكن فتنةٌ في الأرضِ وفسادٌ عريضٌ»

-الراوي: أبو هريرة -المحدث: الألباني

-المصدر: صحيح الترمذي - الصفحة أو الرقم: ١٠٨٤

-خلاصة حكم المحدث: حسن صحيح

ونحن الآن نعيش الفتنة والفساد الكبير بسبب هؤلاء الآباء والأمهات الّذين يلعنون الفساد وهم جزء من هذا الفساد.

فنقول لهم أن كنت تشعر أن ابنك من الممكن أن يكون شيئًا كبيرًا للأمة فزوِّجه مبكرًا من مسلمة من بلده، فهنا أن سافر إلى الخارج سيكون هناك ضمان بنسبة عالية جدا أن يعود إلى بلاده.

د. راغب:

وأقول لو أن هناك عالِم يريد الزواج وتوجد مؤسسة، سواء الأب أو الأم أو الاقتصاديين أو من يكفل هذا الموضوع، عليه أن يبحث عن الزوجة التي تعينه وتساعده على علمه وعلى إكمال مسيرته العلمية، والتي تشعر بأن لديه مهمة نبيلة للغاية وهي مهمة إصلاح الجيل وحركة الأمة ونصر هذا الدين.

وأذكر سعيد بن المسيب رحمه الله شيخ التابعين وكبيرهم وكان قد عُرِضَ على ابنته الزواج من ابن عبد الملك بن مروان الوليد بن عبد الملك، وكان عبد الملك بن مروان خليفة المسلمين حينها، وسعيد بن المسيب وجد أن الحياة العلمية لابنته، وقد كانت ابنته من عالِمات المسلمين، ستنتهي وكان لا يريد ذلك مع كل تقديره لعبد الملك بن مروان الذي كان من التابعين والفقهاء.

وكان يريد لابنته حياة علمية مميزة، فانتقى من تلامذته وطلابه طالبًا فقيرًا معدما بل وكانت قد توفيت زوجته ولأنه وجده طالب علم مميز، فقال له تعال لأزوجك ابنتي، فتزوجها ووجدها من أجمل نساء الدنيا، وفي ثاني يوم من الزواج كان خارجًا ليذهب إلى مجلس العلم لسعيد بن المسيب، فقالت له: اجلس أعلمك علم سعيد، فأخذت تعلمه وكانت فقيهة رحمها الله.

فالحركة العلمية استمرت والأولاد نشؤوا في هذه البيئة.

د. صلاح:

السفر إلى الخارج ليس كله خير.

وأقول لمن يسافر أنه عليه مراقبة قلبه، فإذا رأي أن دراسة الماجستير والدكتوراه في الخارج ستفتنه ولا يستطيع أن يحتمل الفتنة، فعليه أن يرجع لبلاده حتى لو كان نصف عالِم لكنه سيعود محافظًا على قلبه، وهذا أفضل من يظل هناك ويُسمى عالِما ولكنه مفتون بالنساء وبالخمر والفساد.

د. راغب:

بل هناك من طلبة العلم من يتزوج هناك ليأخذ جنسية البلد، فمثلًا يتزوج أمريكية ليحصل على الجنسية الأمريكية ومن ثم تكون فرصة للعمل مضاعفة ويقولون أن المهم القضية العلمية، وهذا امر خطير، فماذا تقول لهم؟

د. صلاح:

أرى هذا الزوج مقيتًا جدًا الكثير منه أدى إلى مفاسد ضخمة، حدثتني احد أمريكيات وطالبتنا بمعالجة هذه القضية، وحكت أنها كانت من ضمن مجموعة مكونة من ٦ سيدات فأسلمنَّ وتزوجن بهذه الطريقة، فهي وإحداهن ازواجهن كانوا أزواج صالحين، والأربعة الباقيين أزواجهن بعد أن حصلوا على الجنسية اختفوا عنهن تماما وتركوا لهن الأولاد، وارتدوا هؤلاء النساء وأولادهن عن الإسلام بسبب هذا السلوك السيء، وأصبحوا صليبين ساخطين على الإسلام والمسلمين.

فهؤلاء الرجال من أن يكونوا دعوة للخير وللإسلام أصبحوا فتنة لغيرهم.

بل أن هناك فتاوى تخرج من بعض العلماء لطلاب العلم الذين سافروا في الخارج وسمحوا لهم بأن يتزوجوا بنية الطلاق!

وأنا أقول لهم أن هذا لا يختلف أبدًا عن زواج المتعة، وهذا الزواج ضد كل مقاصد الشريعة الإسلامية من الزواج.

فلا أجده إلا نوعًا من زواج المتعة الذي قال فيه سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (لا أوتى برجل تزوج متعة إلا غيبته تحت الرماد)

هل من الممكن أن يكون من العماء الربانيين ويخون امرأة حتى ولو كانت غير مسلمة، هل يليق أن يتزوج امرأة وهو يُضمر طلاقها؟! هذه خيانة والله تعالى يقول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [الأنفال: ٢٧]

د. راغب:

حتى ولو أظهر مقصده ولم يضمر فهذا حرام أيضًا لأنه زواج متعة.

د. صلاح:

نعم، وعقود الزواج في الإسلام يشترط لها التنجيز والتأبيد:

- التنجيز: أي لا يقول زوجتُكَ ابنتي بعد أن تنتهي من الدراسة، لأن العقد يتحقق من اللحظة التي تم فيها الإيجاب والقبول.

- التأبيد: لا يجوز لعقد شرعي إسلامي في الزواج أن يؤقت بزمن، وإنما هذا عقد ممتد إلى يوم القيامة إلا أن يحدث سبب وجيه يؤدي إلى الطلاق وبدون إضمار نية الطلاق أو حتى إظهارها.

بالتالي نحن نحب أن نغيّر قليلا في العقلية الاجتماعية للمجتمع، طلاب العلم نريد أن نساعدهم فلا حرج أن ننفق من الزكاة على تزويجهم بل يجب أن نسارع إلى تزويجهم وذلك لمساعدتهم في جانب البحث العلمي، وكذلك إذا سافروا في بعثات إلى الخارج نضمن أن شاء الله بنسبة أكبر أن يعودوا إلى بلادهم، وأيضا نضمن استقرارًا أُسريًا لأولادهم بأن يكونوا على نهج الآباء في الحفاظ على الدين.

د. راغب:

وأيضا نشير إلى نقطة مهمة في موضوع عودة العقول، وهي إقامة مؤسسات علمية حقيقية وإن لم تتكفل الدولة بها فأتمنى أن يتقدم بها الاقتصاديون لتوفير بيئة علمية طيبة ويعتبروا أن هذا من أفضل أبواب الخير التي من الممكن أن ينفقوا فيها أموالهم.

د. صلاح:

ندعو بالفعل إلى عمل آليات ومؤسسات تساهم في استعادة هؤلاء، لرعايتهم اجتماعيًا واقتصاديًا وعلميا وإنشاء معامل علمية لهم بحيث يعودون وهم متأكدون أنهم سيواصلون مسيرتهم البحثية والعلمية لنهضة الأمة الإسلامية وتحقيق الحضارة الإسلامية بمفاهيمها المدنية والإنسانية والإيمانية.

نحن بحاجة أن نغير عقولنا كآباء أو أمهات مجتمع، أن نزوج أبناءنا العلماء أو طلاب العلم النبغاء وهم صغار، فيستقرون ولا يتحول إلى إنسان في حالة ارتباك وفتنة فيضبع إيمانه ويضيع معه العلم

نحتاج أن يقوم الاقتصاديون بعمل منح دراسية لهؤلاء تكفل لهم أن يستمروا في دراساتهم البحثية والعلمية واستعادتهم إلى بلادنا الإسلامية.